

تشير شركة المسار الممتاز إلى الإخطار الصادر عن هيئتك الموقرة (إخطار طلب ملاحظات على تعليمات شروط وإجراءات منح رخص الاتصالات العامة) بتاريخ 2024/1/16 وموضوعه "تعديل تعليمات إجراءات تقديم الطلب ومعايير اختيار المرخص لهم لتقديم خدمات الاتصالات العامة"، وتود شركة المسار الممتاز ("شركة المسار") أن تتقدم بشكرها وتقديرها لهيئة تنظيم قطاع الاتصالات ("الهيئة") على طرح هذه المسودة للاستشارة العامة، وتضمن اضطلاع الهيئة بمهامها وفق معايير الشفافية وأفضل الممارسات التنظيمية.

وفي ذات السياق، تشير شركة المسار إلى أن نشاطها الحالي، والذي يقتصر على مجرد امتلاك وتأجير أجزاء ساكنة وغير فعالة من البنية التحتية لشركات الاتصالات العاملة في القطاع، لا يعتبر تقديم خدمة اتصالات عامة ولا يعتبر إنشاءً أو تشغيلاً أو إدارة لشبكة اتصالات عامة، مما يخرج نشاطها من نطاق قانون الاتصالات، ولا يلزمها الحصول على رخصة اتصالات لغايات ممارسة أعمالها. وعلى الرغم مما تقدم، فإن إخضاع هذا النشاط لإطار تنظيمي وفق أفضل الممارسات - وبعد إجراء التعديلات التشريعية المطلوبة - سيحقق العديد من الفوائد والمزايا والإيجابيات لقطاع الاتصالات والمملكة، ومنها:

أ- إن وضع قيود على الحد الأدنى للمسافة بين المواقع الخلوية سيؤدي إلى تقليل حجم الاستثمارات الضرورية من قبل القطاع، وقد يؤدي بالنتيجة إلى تخفيض الأسعار على المستهلكين، والتخفيف من التلوث البصري والانبعاثات الكربونية لقطاع الاتصالات؛

ب- إن زيادة كفاءة وتنظيم استعمال العقارات والأراضي وكذلك أنظمة وإجراءات إنشاء وتشغيل الأبراج قد يسرع عجلة تطوير القطاع ويخفض من تكاليفه، وبالتالي زيادة كفاءة وتنافسية خدمات الاتصالات في المملكة.

وقبل إبداء شركة المسار لبعض الملاحظات حول مسودة التعليمات سألقة الذكر والمبينة أدناه، تود أن تؤكد على احترامها لأي قوانين أو أنظمة مستقبلية متعلقة بأعمال وأنشطة إنشاء الأبراج غير الفعالة لغايات إعادة تأجيرها سواء في قطاع الاتصالات أو القطاعات الأخرى وبالإطار القانوني والتنظيمي المزمع إصداره لغايات أعمال امتلاك وتأجير الأجزاء غير الفعالة من شبكات الاتصالات، مع التتويه إلى أن إدراج نشاط شركة المسار الحالي ضمن نطاق الخدمات التي تستلزم الحصول على رخصة من الهيئة يستلزم بالضرورة إجراء تعديل على قانون الاتصالات.

وعلى الرغم من أن مسودة التعليمات موضوع هذا الكتاب لا تنطبق على أعمال شركة المسار وأنشطتها الحالية، إلا أن شركة المسار تود أن تتقدم من الهيئة ببعض الملاحظات على هذه المسودة وكما يلي:

1- مصطلح "الخدمات اللاسلكية المتنقلة العامة":

أوردت في المسودة تعريفاً لهذا المصطلح وبأنه يشمل أي خدمات اتصالات "و/أو أي أنشطة تتعلق بأي من التالي":، وتبدي شركة المسار أن هذه العبارة ذات طبيعة عامة وجاءت على وجه الإطلاق ودون تحديد وقد تشمل خدمات لا تعتبر خدمات اتصالات، وقد ينتج عنه بعض الغموض حول نطاق الخدمات اللاسلكية المتنقلة العامة، وتقتراح شركة المسار تعديلها أو حذفها.

2- تعريف "المساهم الرئيسي":

من خلال الاطلاع على تعريف "المساهم الرئيسي" الوارد في المسودة ومقارنته بالتعليمات الحالية، فقد تم في المسودة استعمال مصطلح "الحاصلين على 10% أو أكثر"، بدلاً من مصطلح "أي شخص يمتلك 10%"، في التعليمات الحالية، وتقتراح شركة المسار الاستمرار في استعمال مصطلح "يملك" بدلاً من مصطلح "الحاصلين".

3- المادة 5 (العوائد)، تجد شركة المسار أن هذه المادة قد ميزت بين المرخص لهم المختلفين من ناحية عوائد الحصول على الرخصة الفنية، وتقتراح شركة المسار تخفيض عوائد الحصول على الرخصة الفنية لكافة المرخص لهم الفنيين دون تمييز وبالحد الأدنى بواقع عشرة آلاف دينار.

4- فيما يتعلق بالمادة 2/5 من مسودة التعليمات، فتشير شركة المسار ابتداءً إلى أن خدماتها تخرج عن نطاق قانون الاتصالات ولا تخضع حالياً لأي عوائد تنظيمية، وفي حال صدور تشريع مستقبلاً يخضع أنشطتها لعوائد تنظيمية، فترى شركة المسار أهمية بالغة لأن يكون ذلك بموجب تعريف واضح ودقيق لقاعدة الإيرادات لهذه الرسوم، لضمان الأخذ بعين الاعتبار

المسار
M.M.

الإيرادات الصافية فقط من الأنشطة المرخصة. هذا التوضيح ضروري لمنع شمول بنود غير الإيرادات، مثل التكاليف المنقولة والإيرادات من الأنشطة غير الخاضعة للترخيص، في قاعدة حساب الرسوم. علاوة على ذلك، تدعو شركة المسار إلى هيكل رسوم تنظيمي يعترف بالرقابة التنظيمية المتميزة المطلوبة لشركات البنية التحتية مقارنة بمشغلي الهواتف المحمولة، إذ تقترح أن يعكس الرسم التنظيمي لشركات البنية التحتية التكلفة الفعلية للتنظيم، والتي قد تكون أقل من الحد الأقصى الحالي القانوني البالغ 1% من الإيرادات المفروضة على مشغلي الهواتف المحمولة. يتوافق هذا النهج مع مبدأ أن الرسوم التنظيمية يجب أن تتناسب مع الجهود التنظيمية والتكاليف التي تتكبدها الهيئة في الإشراف على قطاعات مختلفة من قطاع الاتصالات، وتعتقد شركة المسار أن الاستمرار في الإطار الحالي للرسوم، الذي يحددها بالحد الأقصى 1% من الإيرادات التشغيلية، قد لا يمثل بدقة العبء التنظيمي على شركات البنية التحتية. ولذلك، فإن تقييم رسوم مخصص لمزودي البنية التحتية، استناداً إلى الإيرادات الصافية من الأنشطة المرخصة، سيضمن هيكل رسوم عادل ومنصف.

5- فيما يتعلق بالمواد 3/5 و 4/5 من مسودة التعليمات، والتي تتعلق بأحكام الرخصة، فتبدي شركة المسار أن هذه المواد تخرج عن نطاق هذه التعليمات لتعلقها بالمراحل التالية لمنح الرخصة وتقترح حذفها، فضلاً عن أنها تشير إلى بنود خاصة ضمن أحكام الرخصة الفردية وإلى التزامات وردت ضمن قانون الاتصالات ولا محل لها في هذه التعليمات.

6- البند 6/2/7 من مسودة التعليمات. وردت عبارة "وغيرها من العوائد اللازمة للهيئة"، وتقترح شركة المسار توضيحها أو تعديلها أو حذفها.

7- البند 10 من مسودة التعليمات. ورد ضمن هذا البند حالات تتعلق بإلغاء الرخصة، وتقترح شركة المسار أن هذه البنود تخرج عن نطاق تعليمات تتعلق بمنح الرخص، فضلاً عن أنها مسألة تمت معالجتها في قانون الاتصالات

8- ورد ضمن الملحق (ج) لمسودة التعليمات قائمة بخدمات الاتصالات المختلفة وأنواع الرخص لكل منها، وحددت الفقرة (8) من الخدمات التي تتطلب رخصة فردية نشاط "الأنشطة والخدمات المرتبطة بتقديم خدمات الاتصالات كإنشاء وتشغيل وإدارة البنية التحتية" وتبدي


شركة المسار إلى أن "النشاط المتعلق بتقديم خدمات الاتصالات" لا يعتبر خدمة اتصالات ، ولا يمكن والحالة هذه إخضاعه لمتطلب الحصول على رخصة دون تعديل قانون الاتصالات وتعريف الأنشطة المتعلقة بتقديم خدمات الاتصالات والنص على ضرورة الحصول على رخصة قبل ممارستها ، وتقرح شركة المسار حذف هذا النشاط إلى حين وضع البيئة القانونية والتشريعية السليمة وبما يتفق مع أحكام القانون وسيادته. وبالإضافة لما سبق، ترحو شركة المسار من الهيئة توضيح ماهية الموارد النادرة التي دعت الهيئة إلى إدراج هذا النشاط ضمن قائمة الأنشطة التي تستدعي الحصول على رخص فردية.

تكرر شركة المسار شكرها وتقديرها للهيئة وتأمل أن تأخذ هذه الملاحظات بعين الاعتبار .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير،،،

المدير العام

م. معتر المرادوي



المسار